

دراسات وبحوث

نقص الوضوء بلمس المرأة: «وسبب اختلافهم فيها اشتراط إسم اللمس في (أو لامستُم النساء) في كلام العرب، فإن العرب تُطلقُهُ مرة على اللمس الذي هو باليد، ومرت تَكْنِي به عن الجماع...». ومن عادة ابن رشد، أنه يشير أحياناً إلى الموافق من الآراء لقول الصحابة، فيقول مثلاً في انتقاض الوضوء بما يخرج من الجسد من النجس: «ولهم من الصحابة سلف». مثال آخر للنظم والتقسيم من كتاب الصلاة، يقول: «تنقسم أولاً وبالجملة إلى فرض وندب والقول المحيط بأصول هذه العبادة ينحصر في أربعة أجناس أعني أربع جمل: الجملة الأولى في معرفة الوجوب وما يتعلق به، والجملة الثانية في معرفة شروطها الثلاثة – وذكرها – والجملة الثالثة في معرفة ما تشتمل عليه من أفعال وأقوال، وهي الأركان. والجملة الرابعة في قضائها ومعرفة إصلاح ما يقع فيها من الخل وجبره...». ومن طريف النظم والتقسيم، ما جاء به ابن رشد في كتاب الفرائض حيث يقول: «والنظر في هذا الكتاب فيمن يرث، وفيمن لا يرث، ومن يرث هل يرث دائماً، أو مع وارث دون وارث؟ وإذا ورث مع غيره فكم يرث؟ وكذلك إذا ورث وحده كم يرث؟ وإذا ورث مع وارث فهل يختلف ذلك بحسب وارث ووارث، أو لا يختلف. والتعليم في هذا يمكن على وجوه كثيرة، قد سلك أكثرها أهل الفرائض، والسبيل الحاصرة في ذلك بأن يذكر حكم جنس، من أجناس الورثة، إذا انفرد ذلك الجنس، وحكمه مع سائر الأجناس الباقية – وذكر له مثلاً ثم قال: – فأما الأجناس الوارثة فهي ثلاث: ذو نسب، وأصهار، وموالي. فأما ذوو النسب فمنها متفقٌ عليها، ومنها مختلف فيها، فأما المتفق عليها فهي الفروع أعني الأولاد،